وزارة العدل

أمر عدد 1011 لسنة 1996 مؤرخ في 27 ماي 1996 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 436 لسنة 1973 المؤرخ في 21 سبتمبر 1973 المتعلق بضبط الوظائف التي يمارسها القضاة من الصنف العدلي.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير العدل،

وبعد الإطلاع على القانون عدد 29 لسنة 1967 المؤرخ في 14 جويلية 1967 الضابط لنظام القضاء والمجلس الأعلى للقضاء والقانون الأساسي للقضاة وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وخاصة القانون الأساسي عدد 9 لسنة 1991 المؤرخ في 25 فيفري 1991،

وعلى الأمر عدد 436 لسنة 1973 المؤرخ في 21 سبتمبر 1973 والمتعلق بضبط الوظائف التي يمارسها القضاة من الصنف العدلي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته، وخاصة الأمر عدد 2130 لسنة 1992 المؤرخ في 7 ديسمبر 1992،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول ـ نقّح الفصل الأول من الأمر المشار إليه أعلاه عدد 436 لسنة 1973 المؤرخ في 21 سبتمبر 1973 كما يلي :

الفقرة (أ ـ 2) :

ـ وكيل الرئيس الأول لمحكمة التعقيب

ـ مدع عام مساعد وكيل الدولة العام لدى محكمة التعقيب

ـ رئيس دائرة بمحكمة التعقيب

ـ رئيس أوّل لمحكمة الإستئناف بغير تونس

ـ وكيل عام لدى محكمة الإستئناف بغير تونس

ـ مدع عام مساعد وكيل الدولة العام مدير المصالح العدلية

ـ متفقد عام مساعد بوزارة العدل

ـ مدع عام مستشار لدى وزير العدل

ـ مدع عام مدير عام للدراسات و التشريع

ـ رئيس المحكمة الإبتدائية بتونس

ـ وكيل الجمهورية لدى المحكمة الإبتدائية بتونس

ـ وكيل الرئيس الأول لمحكمة الإستئناف بتونس

ـ مساعد أوّل للوكيل العام لدى محكمة الإستئناف بتونس

ـ وكيل أوّل لرئيس المحكمة العقارية

ـ المدير العام للمعهد الأعلى للقضاء

ـ المدير العام لمركز الدراسات القانونية والقضائية.

الفقرة (أ ـ 3) :

ـ رئيس دائرة بمحكمة إستئناف

ـ رئيس محكمة إبتدائية منتصبة بمقر محكمة إستئناف غير تونس

ـ وكيل الجمهورية لدى محكمة إبتدائية منتصبة بمقر محكمة إستئناف غير تونس

ـ مدع عام بإدارة المصالح العدلية

ـ متفقد بوزارة العدل

ـ وكيل الرئيس الأوّل لمحكمة إستئناف بغير تونس

ـ مساعد أوّل للوكيل العام لدى محكمة إستئناف بغير تونس

ـ وكيل أوّل لرئيس المحكمة الإبتدائية بتونس

ـ نائب وكيل الجمهورية لدى المحكمة الإبتدائية بتونس

ـ عميد قضاة التحقيق بتونس

ـ رئيس محكمة ناحية بتونس

ـ مدير الدراسات بالمعهد الأعلى للقضاء

ـ رئيس خلية بمركز الدراسات القانونية والقضائية.

الفقرة (ب) :

ـ رئيس محكمة إبتدائية منتصبة بغير مقر محكمة إستئناف

ـ وكيل الجمهورية لدى محكمة إبتدائية منتصبة بغير مقر محكمة إستئناف

ـ وكيل رئيس محكمة إبتدائية

ـ قاضي التقاديم

ـ قاضي تحقيق أوّل

ـ مساعد أوّل لوكيل الجمهورية لدى محكمة إبتدائية منتصبة بمقر محكمة إستئناف

ـ وكيل رئيس محكمة عقارية

ـ وكيل رئيس محكمة ناحية تونس

- رئيس محكمة ناحية منتصبة بمقر محكمة إستئناف غير تونس
- مساعد مدع عام بإدارة المصالح العدلية
- متفقد مساعد
- قاضي الأسرة
- قاضي الأطفال
- رئيس فريق عمل بمركز الدراسات القانونية والقضائية.

الفقرة (ج) :

- مساعد وكيل الجمهورية
- قاضي تحقيق
- قاضي بمحكمة ناحية
- رئيس دائرة شغل
- قاضي رئيس اللجنة الخاصة لتوظيف الأداء
- قاضي المنح العائلية بالمحكمة الإبتدائية بتونس
- قاضي منفرد
- قاضي المؤسسة
- قاضي السجل التجاري
- قاضي مقرر بالمحكمة العقارية
- قاضي باحث بمركز الدراسات القانونية والقضائية.

الفصل 2 - وزيرا العدل والمالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 ماي 1996.

زين العابدين بن علي